

سنن البيهقي الكبرى

18819 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عقال بن طلحة عن أبي الخصب رجل من بني قيس بن ثعلبة قال قال ٧ شهدت بن عمر Bهما وسأله رجل عن شيء من أمر الأضحى فقال أكره أو اجتنب شك وهب العور البين عورها والعرجاء البين عرجها والمريضة البين مرضها والمهزولة البين هزالها ثم قال له بن عمر لعلك تحسب حتما قلت لا ولكنه أجر وخير وسنة قال نعم قال الشافعي C ولا يعدو القول في الضحايا هذا أو تكون واجبة فهي على كل أحد صغير وكبير لا يجزئ غير شاة عن كل واحد